JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ
عدد خاص
(٢٢٧)- (٢٤١)

التنظير المعرفي وأثر الحداثة في توظيف الدراسات القرآنية
دراسة فكرية معاصرة

ا م د عمار باسم صالح
جامعة بغداد / كلية العلوم الاسلامية
amar.saleh@cois.uobaghdad.edu.iq

الملخص

تعددت التفسيرات للنص القرآني بتعدد المذاهب الفكرية على امتداد التاريخ الإسلامي، فظهرت تيارات باطنية وأخرى منحرفة تجاوزت الضوابط الأصولية للتفسير فكان لابد من مواجهة هذا التيارات بحجج الشرع والعقل معا.

حاول البحث إن التطبيق للمنهج السيميائي يمثل جزءا من نظرية دي سوسير اللغوية على النص القرآني يتعارض مع طبيعة القرآن الإلهية وأحكامه الأبدية التي تتنافى مع روح السيميائية الداعية إلى عدم الثبات لأي معنى أو قيمة مما يؤدي بالنتيجة إلى سقوط التكاليف والالتزام بالأحكام الشرعية لأنها وفقاً لهذا المنهج أحكام غير ثابتة وقابلة للتحول والتبدل.

كما وأكد البحث ان الحداثويين عمموا إمكانية التأويل على كل مستويات النص القرآني بغض النظر عما يحتمل التأويل مما لا يحتمله ، وهو طرح لا يخفى ما فيه من خطورة في تحريف وتبديل الأحكام الشرعية ، وقد أبرز البحث جملة من الحقائق بعد أن تمت معالجة المقدمات الممهدة لها؛ اذ وضح البحث أهمية إن التأويل كباب من أبواب التفسير يندرج تحت التفسير العقلي الذي يوصف بأنه اجتهاد لا يمكن أن يستقل بنفسه لأن هناك من الآيات ما لا يمكن تفسيرها إلا بالرجوع للسنة ، بمعنى أنه لا غنى للتفسير العقلي عن التفسير النقلي خلافاً لمنهج الحداثويين في التفسير .

يؤكد البحث أن التعامل بالهرمنيوطيقا مع أي قيمة أنها غير مطلقة وزائفة وأن القيم التي يمكن أن تؤخذ بنظر الاعتبار هي القيم المشتقة من الفهم .

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

Cognitive theorizing and the role of modernity in employing Quranic Studies
Contemporary intellectual study

Am Dr. Ammar Basem Saleh

Abstract

Interpretations of the Qur'anic text varied with the multiplicity of intellectual schools throughout Islamic history, so esoteric and perverted currents appeared that exceeded the fundamentalist controls for interpretation, so it was necessary to confront these currents with the arguments of Sharia and reason together.

The research attempted that the application of the semiotic method represents a part of de Saussure's linguistic theory on the Qur'an text that contradicts the divine nature of the Qur'an and its eternal rulings that are inconsistent with the spirit of semiotics calling for the impermissibility of any meaning or value, which leads as a result to the fall of costs and commitment to legal rulings because according to this method are rulings Unstable, immovable.

The research also confirmed that the modernists have generalized the possibility of interpretation at all levels of the Qur'an text regardless of what the interpretation is likely to bear, and it is a proposition that does not conceal its danger in distorting and altering the legal rulings. As the research has clarified the importance of interpretation as a chapter of interpretation falls under the rational interpretation that is described as ijtihad that cannot be independent by itself because there are some verses that can only be interpreted by reference to the Sunnah, meaning that the rational interpretation is indispensable for a translational interpretation, contrary to the modernist approach to interpretation.

The research confirms that dealing with hermeneutics with any value is not absolute and false and that the values that can be taken into consideration are the values derived from understanding.

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

المقدمة

تعددت التفسيرات للنص القرآني بتعدد المذاهب الفكرية على امتداد التاريخ الإسلامي، فظهرت تيارات باطنية وأخرى منحرفة تجاوزت الضوابط الأصولية للتفسير، وفي التاريخ الحديث والمعاصر تحديداً ظهر ما يسمى بتيار الحداثة، وخرج من تحت مظلة هذا التيار كثير من الدراسات التي تناولت النص القرآني بالتحليل، ومن تلك الدراسات ما يمثل وجهاً آخر للقراءة الغربية للقرآن.

غالبا ما يوسم الحداثيون بأنهم دعاة التجديد في الفكر ولهذا نجدهم ذهبوا الى الشروع بالابتكار في حلقات أكثر حدة وحسماً من مظاهر التجديد، ولهذا يعتبرون أن عدو التجديد من تشبث بالقيم الماضية المستنفذة، العادة التي تؤدي إلى السهولة والتكرار والآلية والرتابة وضمور الوعي، وانعدام الدهشة، العادة التي تنكر الزمن وتنكر التغيير.

اذ يعد مفهوم النص المحور الأهم في تثبيت أسس الشريعة الإسلامية، والتي تكاد تنتفي بانتفائه وتتحول إلى قالب يُعبَّأ بأنواع المعاني إذا ما هدم هذا المفهوم الذي اتفقت عليه كل المذاهب الإسلامية تقريباً في إفادته لليقين ووجوب العمل به وقد قام الاتجاه الحداثوي بنفي هذا المفهوم،ولعل من أهم مناهج الحداثيين، والذي كثيراً ما يعتمده الحداثيون في قراءتهم للنصوص، ويبنون آراءهم عليه.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن نقسمه: على مقدمة و خمسة مطالب وخاتمة. تناولت في المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره، بينما تناولت في المطلب الاول ماهية المعرفة الأول ،أما المطلب الثاني تناولت فيه الحداثة والقران، واما المطلب الثالث تطرقت الى استثمار مقاصد النصوص ،والمطلب الرابع بينت فيه دور النظريات الغربية لتطبيق المناهج النقدية على النص القرآني ،والمطلب الخامس تناولت موضوع اهل الحداثة و مسلكهم لتقويض النصوص ، ثم ختمت هذا البحث بخاتمة أوجزت فيها أهمَّ ما توصلتُ إليه من نتائج ، وأخيرًا أسأل اللهَ أنْ اكون قد وفّقتُ في رسم صورة واضحة المعالم لهذا البحث الذي قد يُنظر إليه من زوايا متعددة، وأملنا بالله كبير ألاَّ تكون من بينها نظرة سطحية تحكم عليه، واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين.

المطلب الاول: ماهية المعرفة

أورد صاحب اللسان في دلالة كلمة (معرفة) معاني عدة ومما ذكره: العرفان العلم، والعريف والعارف بمعنى مثل عليم وعالم(ابن منظور،١٩٩٤،ص٢٨٩٨) ، وعرفه: علِمه وأدركه بتفكرٍ وتدبرٍ لأمره(الجرجاني،٢٠٠٧،ص٢٨٦).

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

ويشير الجرجاني: إلي أن المعرفة إدراك الشيء على ما هو عليه ،وهي مسبوقة بنسيان حاصل بعد العلم، بخلاف العلم ولذلك يسمى الحق تعالى بالعالم دون العارف(الجرجاني،٢٠٠٧،ص٢٣٦) وذكر الراغب الأصفهاني أن: المعرفة والعرفان إدراك الشيء بتفكر وتدبر لأثره وهو أخص من العلم ويضاد الإنكار، ويقال: فلان يعرف الله ولا ،يقال :يعلم الله، لما كان معرفة البشر لله هي بتدبر آثاره دون إدراك ذاته، ويقال: اللهُ يعلم كذا ولا يقال يعرِف كذا؛ فالمعرفة تستعمل في العلم القاصر المتوصَّل به بتفكر(الاصفهاني،١٩٩٦،ص٣٣١) ، ويذكر الأصفهاني في دلالة كلمة علم قائلاً: العلم إدراك الشيء بحقيقته(الاصفهاني،١٩٩٦،ص٣٣١) .

إذن فالمعرفة تقال فيما تدرك آثاره وإن لم تدرك ذاته ،والعلم يندر أن يقال إلا فيما يدرك ذاته وحقيقته، فالعلم يتطلب الإحاطة بأحوال المعلوم على وجه التمام لذا تتصل المعرفة في التصورات بينما يستعمل العلم في التصديقات، وفق هذا السياق فإن مفهوم نظرية المعرفة في إطار الدراسات الفلسفية يراد به بصورة أساسية البحث المنظم في الوجود الذهني للمدركات والقوالب الذهنية(شورش،٢٠٠٢،،ص١٢١).

ونجد أيضا أن مفهوم المعرفة في أكثر المصادر اللغوية يكاد يتمحور حول معنى السكون الطمأنينة، ويستند ذلك إلى أن ثبوت المعنى في النفس يقتضي سكونها إليه ، بخلاف ما لم يثبت في النفس فإنها تنكره ،لذا يقول ابن فارس : (العين والراء والفاء أصلان صحيحان ، يدل أحدهما على تتابع الشيء متصلاً بعضه ببعض ، والآخر على السكون والطمأنينة ... تقول : عرف فلان فلاناً عرفاناً ومعرفة ، وهذا أمر معروف ، وهذا يدل على ما قلناه من سكونه إليه ، لأن من أنكر شيئاً توحش منه ونبأ عنه)(ابن فارس،١٩٧٩،ص٢٨١).

وهذا الأصل ينطبق على معنى العلم، من جهة أنه ثبوت المعلوم وتحققه في النفس ، فمن علم بشيء فقد عرفه ، ومن عرفه فقد علم به ، ولهذا يفسر أهل اللغة المعرفة بالعلم كما جاء في اللسان (العرفان : العلم)(ابن منظور،١٩٩٤،ص٢٩٦) ، كما يفسرون العلم بالمعرفة كما جاء في اللسان أيضاً (علمت الشيء أعلمه علماً : عرفته)(ابن منظور،١٩٩٤،ص٢٩٦).

وقد يفرق بعض أهل اللغة بين المعرفة والعلم ، لكن على وجه لا ينافي أتفاقهما في المفهوم الإجمالي، ومن ذلك قولهم: (ان الفرق بين العلم والمعرفة ،أن المعرفة أخص من العلم ، لأنها علم بعين الشيء مفصلاً عما سواه والعلم يكون مجملاً ومفصلاً... فكل معرفة علم، وليس كل علم معرفة، وذلك أن لفظ

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

المعرف يفيد تمييز المعلوم من غيره، ولفظ العلم لا يفيد ذلك إلا بضرب آخر من التخصيص في ذكر المعلوم ، والشاهد قول أهل اللغة إن العلم يتعدى إلى مفعولين ليس لك الاقتصار على أحدهما إلا أن يكون بمعنى المعرفة)(العسكري،١٩٩٢،ص٧٢) .

ولا تنافي بين تفسير العلم بالمعرفة، والمعرفة بالعلم، وبين أن يكون لكل منهما مع ذلك معنى يختص به، وإنما المقصود اشتراكهما في المفهوم الإجمالي المستند إلى ثبوت معنى في النفس هو حقيقة العلم والمعرف. وكما يقول الإمام ابن حزم فـ(العلم والمعرفة اسمان واقعان على معنى واحد، وهو اعتقاد الشيء على ما هو عليه وتيقنه وارتفاع الشكوك عنه)(ابن حزم،١٩٨٧،ص١٠٩) .

وهذا المعنى القائم في النفس حقيقة ضرورية يدركها الإنسان من نفسه وهي أظهر من أن تعرَّف أو يستدل لاثباتها، لأن كل إدراك لأمر كلي أو جزئي متوقف على ثبوت حقيقة المعرفة في النفس ثبوتاً ضرورياً لا يمكن الجهل به أو الشك فيه، والتعريف إنما يكون بما هو أظهر وأوضح مما يراد تعريفه، والمعرفة هي أظهر المعارف بحيث لا يمكن تعريفها بما هو أظهر فيها.

ولهذا فإنه لا يمكن الشك في حقيقة المعرفة وقيامها بالنفس وإن أمكن الشك في بعض المعارف الجزئية، وهذا هو الأساس الذي بني عليه ديكارت فلسفته في حقيقة في المعرفة اليقينية، حيث شك في كل شيء حتى شك في وجوده، لكنه لم يمكنه أن يشك في أنه يشك، أي في معرفته بأنه يشك، لأن معرفته بذلك أظهر من أن يشك فيها، بل إن الشك فيها إثبات لها(فضل الله،١٩٨٦،ص١٠٢).

وحاصل ما انتهى إليه الفلاسفة المحدثون في تعريف لفظ المعرفة أربعة أقوال:

(الأول: هو الفعل العقلي الذي يتم به حصول صورة الشيء في الذهن... والثاني: هو الفعل العقلي الذي يتم به النفوذ إلى جوهر الموضوع لتفهم حقيقته... والثالث: هو مضمون المعرفة بالمعنى الأول، والرابع: هو مضمون المعرفة بالمعنى الثاني)(صليبا،١٩٧٨،ص٩٣)

فأما تفسير المعرفة بمضمونها فغير وارد، لأن المراد حقيقة المعرفة التي هي حالة للنفس تقتضي إدراك بعض المعارف الجزئية، لا ما يتضمنه ذلك الإدراك من معارف جزئية.

وأما القول :بان المعرفة هي فعل عقلي فصحيح، لكن تقييده بأنه الذي يتم به حصول صورة الشيء في الذهن هو مقتضى التفسير المادي لطبيعة المعرفة ، المستند إلى أنه لا وجود إلا للواقع المحسوس ، وما يقتضيه ذلك من أن التصور العقلي مجرد انعكاس للواقع الموضوعي . كما أن تقييد الفعل العقلي بأنه الذي يتم به النفوذ إلى جوهر الشيء هو مقتضى التفسير المثالي لطبيعة المعرفة ، والذي يستند إلى أن طبيعة موضوع المعرفة روحية لا مادية، فلا يكون بين الذات العارفة وموضوع المعرفة فرق،

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

والحق أنه لا يمكن تعريف المعرفة: إلا بأنها الحالة النفسية التي يجدها الإنسان بالضرورة حال الإدراك ، وأنه لا يمكن تحديدها ، لأن ذلك يقتضي تعريفها بما هو أخفى منها . ولهذا ذهب الرازي إلى أن تعريف العلم متعذر ، وعلل ذلك بأن (كل ما يعرَّف به العلم فالعلم أعرف منه؛ لأنه حالة نفسانية يجدها الإنسان من نفسه أبداً ... وما هذا شأنه يتعذر تعريفه)(الرازي،١٩٤٣،ص٤٥٣).

المطلب الثاني: الحداثة و القرآن

تبنى الاتجاه الحداثوي المعاصر فكرة وجود النص في القرآن متبنين في ذلك بعض الرؤى التي قالها بعض علماء المسلمين من المتقدمين؛ كالسيوطي في الإتقان الذي حكى عن بعض المتكلمين : "انهم قالوا بندور النص جداً في الكتاب والسنة، فنجد ان نصر حامد أبو زيد وهو أحد ممثلي هذا الاتجاه يردد هذا الكلام بقوله : "إن النصوص عزيزة ونادرة خاصة في مجال الشريعة"(ابو زيد،٢٠١٧،ص١٢٤) ، وعلل هذه الندرة بقوله : "هذا المفهوم نادر جداً بحكم الطبيعة الرمزية للغة"،(ابوزيد،٢٠١٧،ص١٥٥)

وقد قامت هذه الشبهة على أساس أنه لا يوجد نص لا يطرقه الاحتمال عند بعض العلماء خلافاً للجمهور(السوسة،٢٠٠٣،ص٢٠٦) ، فالشافعية يعرفون النص بأنه : "اللفظ يفهم منه على القطع معنى"(الغزالي،٢٠٠٨،ص٤٩) ويقول الشاطبي : "فإذا ورد دليل منصوص وهو بلسان العرب فالاحتمالات دائرة به ، وما فيه احتمال لا يكون نصاً عند المتأخرين فلم يبق الا الظاهر والمجمل ، فالمجمل الشأن فيه طلب المُبَيَّن والتوقف فالظاهر هو المعتمد إذن"(الشاطبي،٢٠١٤،ص٢٤٠) .

ثم ذهب الشاطبي لدفع هذه الاحتمالات الواردة على الظاهر الذي أُقيم مقام النص بالآتي :

أولاً : لا يصح الاعتراض على الظاهر لأنه من التعمق والتكلف الشاطبي،٢٠١٤،ص٢٤١) ، كما يقول محمود شلتوت : "وقانون اللغة المتواتر يقضي بحمل الكلام على الظاهر وما تدل عليه ألفاظه من المعاني المعروفة لها عند المخاطبين"(شلتوت،٢٠٠٤،ص٢٤٨) .

ثانياً : لو جاز الاعتراض على المحتملات لم يبق للشريعة دليل يعتمد ، لورود الاحتمالات وإن ضعفت ، والاعتراض المسموع مثله يضعف الدليل ، فيؤدي إلى القول بضعف جميع ادلة الشرع أو أكثرها وليس كذلك باتفاق .

ثالثاً : لو اعتبر مجرد الاحتمال في القول لم يكن لإنزال الكتب ولا لإرسال النبي ﷺ فائدة ، إذ يلزم أن لا تقوم حجة على الخلق بالأوامر والنواهي والإخبارات، إذ ليست في الأكثر نصوصاً لا تحتمل غير ما قصد بها لكن ذلك باطل بالإجماع والمعقول .

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م /١٤٤٢هـ

رابعاً : وهو أن مجرد الاحتمال إذا اعتبر أدى إلى انخرام العادات والثقة بها وفتح باب السفسطة وجحد العلوم(الشاطبي،٢٠١٤،ص٢٤٠) .

المطلب الثالث :استثمار مقاصد النصوص

لا شك أن للنص مقاصد، تجعله صالحا لكل زمان ومكان، لكن بشرط التعامل بحرفية علمية معه، بشكل يؤدي إلى استثماره وتوظيفه بما يحقق النفع لا الهدر، وقد وضع العلامة عبد الله بن بيه عنواناً بارزاً " الاستنجاد بالمقاصد واستثمارها"؛ فيقول عنها: (نعني بهذا أن المقاصد بعد استنباطها واستخراجها من مكانها كيف نجني ثمرتها ؟ وكيف تنجدنا وترفدنا وتسعفنا وتتحفنا بفوائد تشريعية؟.

فأول استثمار لها هو ترشيح المستثمر الذي هو المجتهد؛ ليكون مجتهداً موصوفاً بهذا الوصف لابد من اتصافه بمعرفة المقاصد،وقد بين الشاطبي المالكي أن اجتهاد المجتهدين على دعامتين من المعرفة، هما: أولاً معرفة اللغة العربية فيما يتعلق بدلالات الألفاظ ومقتضيات النصوص. ثانياً : معرفة مقاصد الشريعة جملة وتفصيلاً إذا تعلق الاجتهاد بالمعاني من المصالح والمفاسد،وقد أشار قبل ذلك في المسألة الثانية من مسائل الاجتهاد عندما قال: (إنَّما تحصل درجة الاجتهاد لمن اتصف بوصفين: أحدهما: فهم مقاصد الشريعة على كمالها) وذكر الشيخ عبد الله دراز في تعليقه على هذه الجملة بأنه: (لم ير من الأصوليين من اشترط هذا الشرط غير الشاطبي) (الشاطبي،٢٠١٤،ص٢٤٠).

وهذا يتطلب استثمار النص وفق المناحي الآتية:

-المنحى الأول: فهم النص بالإفادة من النظر في مدلولات التفسير المختلفة : يقول إسماعيل الحسني: (يوفق اعتماد وسيلة المقاصد في هذه الناحية على الاصطلاح الشرعي الصحيح للفظ من ألفاظ الشريعة، وإذا كان معظم علم الأصول متشكلاً من قواعد لفظية؛ فإن نجاعتها الاستدلالية رهينة بمدى تشبع مستعملها بمقاصد الشريعة ، يمكن العلم بها في مباحث الدلالة من الجزم من قصد الشارع في نصوصه المبهمة وكيفية دلالتها عامة ، وصيغها من عموم أو خصوص أو اشتراك)(محمدحسين،٢٠٠٥،ص٣٧٣).

- المنحى الثاني : البحث عما يعارض الأدلة التي لاحت للمجتهد، والتي استكمل أعمال نظرة في استفادة مدلولاتها ليستيقن أن تلك الأدلة سالمة مما يبطل دلالتها ويقضي عليها بالإلغاء والتنقيح؛ فإذا استيقن أن الدليل سالم عن المعارض اعمله ، وإذا ألفى له معارضاً نظر في كيفية العمل بالدليلين معاً، أو رجحان احدهما على الآخر) (ابن عاشور،١٩٨٤،ص١٨٣)

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

-المنحى الثالث : البحث عن علل الأحكام؛ فإذا كان الإمام الأكبر قد جعل البحث عن علل الأحكام في الدرجة الثالثة (بن بيه،٢٠٠٦،ص١٠٢).

-المنحى الرابع :(إعطاء حكم لفعل أو حادث حدث للناس لا يعرف حكمه فيما لاح للمجتهدين من أدلة الشريعة ، دلالة نظير قياس عليه) (ابن عاشور،١٩٨٤،ص١٨٣)

ان احتياج الفقيه لمقاصد الشريعة احتياج مهم وضروري ، حيث إنها تعطيه مرونة في التعامل مع الفروع ، إذ هي كفيلة بإدراج الفرع تحت ظلها بعد النظر في مآله،فالنص بأدواته كفيل بدوام أحكامه على مر العصور والأجيال ، ولهذا ترى كيف راعى الأئمة الكليات الشرعية الضرورية ، والحقوا بها المقاصد الحاجية والتحسينية ونظروا إلى كافة الجزئيات وأدرجوها تحت هذه الدرجات الثلاث ،وهرع أهل الرأي إلى أعمال الرأي والاستحسان وعمدتهم مقاصد النصوص الشرعية إذ هي معيار لقبول الأصلح من الجزئيات لكي تتبناه(بن بيه،٢٠٠٦ ،ص١٠٢)

المنحى الخامس : التقليل من الأحكام التعبدية، بمعنى ارشاد القارئ إلى أمر مهم وهو التأكيد على أن النص في أحكامه المختلفة يشتمل على حكم ومصالح ظاهرة وخفية، وقد أسس على هذا الأصل من خلال الحاجة على قيام الأحكام الشرعية على عنصر المعقولية في جانبي الحقائق والاعتبار عند تعذر الحقائق(ابن عاشور،٢٠١٩،ص٦٩)

لذلك لو اقتصر الفقيه في صياغة الحكم على مجرد اللفظ لجاء حكمه مخالفا لقواعد الشرع ، ولا بد من النظر إلى النص في ضوء المقاصد ذاتها ، وأن لا يكتفي بالاستناد في أحكامنا على مجرد دلالة اللفظ وحده، لما فيه من التثبت من مراد الشارع فيكفل للحاكم والمحكوم على السواء للعيش في كنف الشريعة ، وعدم الخروج عن حدودها ، ويشد من العزم لدى الحاكم في إمضاء الأحكام ويرضى المحكوم لتأكده من أنها من إرادة الله فيمتثل ويطيع (ابن عاشور،١٩٨٤،ص١٨٣)

المطلب الرابع: تطبيق المناهج النقدية والنظريات الغربية على النص القرآني

يؤكد أصحاب الاتجاه الحداثوي المعاصر على أهمية التأويل وأنه لا يحصل بأدوات قديمة فقدت إمكاناتها على الشرح والتفسير؛ بل التأويل محاولة فكرية لابد لصاحبها من أن يلم بالكشوفات العلمية لعصره وأن يستخدم الآليات المنهجية الملائمة كالألسنية المعاصرة(زكريا،١٩٨٣،ص١٨٣) وغيرها من مناهج البحث المعاصرة(العواودة،٢٠٠٦،ص١٢٥) حيث تبنى الحداثويون الألسنيات الحديثة في تفسير النص القرآني وعلى وجه التحديد ألسنية دي سوسير والتي هي جزء من سيميائيته؛ لأن اللغة فعل سيميائي وهو ما يسمى بعلم العلامات(سعد الله،٢٠٠٧،ص١١٨) ، فان نظرية دي سوسير هي أن

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

اللغة نظام علامات(بشر،٢٠٠٠،ص١١٠) ، فذهب الحداثويون إلى وجود تناظر فكري ما بين التراث العربي الإسلامي الذي يرى أن اللغة أنظمة علامات(الجرجاني،٢٠٠٧،ص٢٧٧) والغرب الذي طور هذا العلم على يد دي سوسير حيث أضاف بعداً جديداً لمفهوم العلامة بتعميق مفهوم الدال (اللفظ) والمدلول (المعنى) بعيداً عن الجانب المادي لهما الماثل في الصوت المسموع للفظ والشيء الخارجي في الواقع للمعنى .

كما ذهب ايضا إلى القول باعتباطية [أي عشوائية] العلاقة بين الدال والمدلول وفقاً لرؤيته الجديدة لهذه العلاقة بانها ليست علاقة مادية بل فعل سايكولوجي يعبر عن الدال بالصورة السمعية وعن المدلول بالصورة الذهنية(الجرجاني،٢٠٠٧،ص٢٧٧) وبهذا يكون قد تبنى فكرة المعنى المفتوح ، يقول صلاح كاظم في تعليقه على موقف دي سوسير هذا : "إن ما ركز عليه سوسير هو اتحاد بين شكل يَدُلُ يسميه سوسير الدال وفكرة يُدَلُ عليها تُسمى المدلول ، وهذه الوحدة اعتباطية العلاقة في العلامة اللغوية وهي خاصية جوهرية لهذه العلامة ، تُعد أساسا لمفهوم اللغة عنده ، فضلاً عن منهجه المفتوح لدراسة الظاهرة اللغوية تزامنياً ، فان العلامات الأقدم والأحدث لا تجمع بين خصائص مشتركة ، وليس لأي علامة من الخصائص سوى الخصائص التعالقية الخاصة ، ... وهكذا فان المؤول او المعنى هو أيضاً دليل يكون له مُؤوَّله إلى ما لا نهاية ،ويستفاد من الطرح السابق النتائج الآتية(ابن عاشور،١٩٨٤،ص٢١٨):

أولاً : عدم اعتماد السنة النبوية في فهم النص القرآني واعتبار القرآن نصاً مكتفياً بذاته في الدلالة على معناه .

ثانياً : اعتباره العالم الخارجي (الواقع الإنساني ، يمثل المرجعية في فهم آيات الأحكام) .

ثالثاً : جعل الدلالة القرآنية وفقاً لهذه الرؤية السيميائية للنص القرآني دلالة مفتوحة تحتمل أي معنى معقول ويكون تحديد هذا المعنى من قبل القارئ المسلم ، وهذا ما أشار إليه في كتابه مفهوم النص ايضاً بقوله : "وهذا كله مفهوم للدلالة يقترب إلى حد كبير من المفهوم المعاصر الذي يرى أن فعل القراءة ومن ثم التأويل لا يبدأ من المعطى اللغوي للنص أي لا يبدأ من المنطوق بل يبدأ قبل ذلك من الاطار الثقافي الذي يمثل أفق القارئ الذي يتوجه لقراءة النص"(ابوزيد،١٩٩٠،ص١٨٢).

ومن النظريات الغربية المهمة التي جعلها الحداثويون جزءاً من آليات التفسير لديهم هي نظرية الهرمنيوطيقا والتي تعرف بأنها : فن أو أسلوب الفهم والتأويل . والقضية الأساسية التي تتناولها هي مشكلة تفسير النص بشكل عام ، سواء كان هذا النص تاريخياً أم دينياً ، والأسئلة التي تحاول الإجابة

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

عنها أسئلة كثيرة ومعقدة ومتشابكة ، حول طبيعة النص وعلاقته بالتراث والتقاليد من جهة ، وعلاقته بمؤلفه من جهة أخرى ، والأهم من ذلك أنها تركز اهتمامها على علاقة المفسر بالنص،حيث تأثر الحداثويون بهرمنيوطيقا غادامر وما شاكلها كهرمنيوطيقا هيدجر اللذين أسسا لعملية الفهم باعتبار أن الواقع الاجتماعي يحدد نقطة بداية الادراك والمعرفة للنص ، فالوجود الإنساني مشروط بلحظة تاريخية معينة، وبإطار اجتماعي يحدد شروط هذا الوجود وآفاقه ، فهذه الشروط تحدد نقطة البداية للإدراك والمعرفة"(ابوزيد،١٩٩٠،ص١٨٥).

ولكي نقف على ما ترمي إليه هذه النظرية نستعرض أهم خصائصها وهي :

١- منهج الهرمنيوطيقا هو منهج يقوم على تفسير النصوص بصفة عامة والكلمة كرمز لها من خلال التأمل الفلسفي في أسس وشروط بنية الفهم ،و فهم النصوص ذاتها وتفسيرها عبر وسيطها اللغوي .

٢-ان منهج الهرمنيوطيقا يقوم على تزاوج الفلسفة والنقد الأدبي الفني، ففهم النص الأدبي أو النص الديني هو محاولة لفهم تجربة الوجود التي تفصح عن نفسها من خلال اللغة ، أو خلال الشكل الجمالي وثبات هذا الشكل الجمالي وكتابته هي التي تجعل عملية الفهم ممكنة ومتغيرة .

٣- ان القيمة التي يبحث عنها الهرمنيوطيقي ليست معيارية(الغوري،٢٠١٢،ص٢٥٧) وهي ليست وراء النص وإنما أمامه فهي قيم ذات طاقة حيوية مستمرة التجدد ، وبالرغم من أنها ثابتة ، فإنها في علاقة تاريخية متغيرة بالنسق الإنساني .

٤- ان الموضوعية الهرمنيوطيقية ، تنفي الثبات الموضوعي(الحفني،٢٠٠٠،ص٨٥٦) ، وترى الموضوعية حالة مستمرة من التغير في الزمان والمكان ، وذلك لإتاحتها إمكانات تعدد التفسيرات .

إن إسقاط هذه النظرية على النص يعني قطع الصلة ما بين الوحي الإلهي والنص القرآني وتجاوز حضور المرسل إليه النبي ﷺ المأمور بالبيان والتبليغ فهو تجاوز لتفسيره للنص القرآني ، وهذا هدم وتقويض لكل أسس الفهم السليم للنص القرآني فبدون استحضار أن النص إلهي ولسان عربي وبيان نبوي لا يمكن أن يتحقق الفهم الدقيق لدلالات النص القرآني .

كما توصف الهرمنيوطيقا بشكل عام بالفهم المضطرب؛ اذ يقول عبد الغني بارة : "ان الهرمنيوطيقا بما هي من الفلسفة الجامحة والسؤال العتبة فإنها استحالت في مسارات تحولها ، مصدراً للفهم القلق وعنوان للجدل الحواري"(بارة،٢٠٠٨،ص٣٥٩) .

المطلب الخامس: الحداثويين و مسالك تقويض النصوص

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

سلك الحداثويون مسالك مختلفة لتأسيس فلسفي يهدف لهدم النص وذلك من خلال تقويض سلطته وصولا إلى انتزاع القدسية منه، وقد سلكوا في تحقيق ذلك مسالك مختلفة، نوجزها بالآتي:

أولا/ خلخلة البنية الدلالية للنص وما تضمنه من معان محددة لا تحتمل التأويل، وذلك باعتماد ما سماه بالتفرقة بين المعنى والمغزى، وهي تفرقة مطروحة في مجال دلالة النصوص الأدبية، ولعل أول أطروحة في هذا الباب تمثلت في رؤية هيرش(ابوزيد،٢٠١٧،ص٢١٩) ، التي تقول : "إن الثابت هو المعنى الذي يمكن الوصول إليه من خلال تحليل النص، أما المتغير فهو المغزى، إن المغزى يقوم على أنواع من العلاقة بين النص والقارئ"(ابوزيد،٢٠١١،ص٤٨).

ومعنى ذلك أن ثبات المعنى يكون نسبياً لأن المعنى ذو طابع تاريخي، أي يمثل السياق الثقافي والاجتماعي الذي عبر عنه، أما المغزى فذو طابع معاصر ومتحرك، بمعنى أنه محصلة لقراءة عصر غير عصر النص، بمعنى آخر هو إخضاع النص القرآني لفهم القارئ بعد إخراج المعاني القرآنية من الثبات إلى التغير المستمر وفقاً لهذه الرؤية .

ثانيا/ جعل النص محكوماً بالواقع لا حاكماً عليه:

وهذا مسلك سلكه المعاصرون من الحداثويين وأجروا تطبيقاته على النص وتفريغه من محتواه في عدة قضايا، فعلى سبيل المثال يرى أصحاب الإتجاه الحداثوي أن ثمة كثيرا من الأحكام الخاصة بالمرأة لا يتكشف مدلولها ومن ثم مغزاها خارج وضعية المرأة في المجتمع العربي قبل الإسلام، فقد كانت تعامل بوصفها كائناً فاقد الأهلية لا تستمد قيمتها إلا من الرجل الذي تنتسب إليه أباً كان أو أخاً أو زوجاً"(ابوزيد،٢٠١١،ص٤٨) ، أما الآن فهي كائن غير فاقد الأهلية بعصرنا هذا بل مساوٍ للرجل، لذا فالحال يختلف وعليه لا بد من تغيير النص ليكون موافقا للواقع لا العكس، وهنا لا بد من الاشارة إلى الخلل الموجود في هذا التوصيف؛ فدعوى أن المرأة كانت فاقدة للأهلية في المجتمع ما قبل الإسلام غير مسلم له ، يقول برهان الدين دلو : "وقد سبقت أسرة الأبوة التي كانت مائدة في مجتمع الجاهلية عند ظهور الإسلام أسرة الأمومة يوم كانت المرأة محور الحياة الاجتماعية ، ولها الدور القيادي في الاقتصاد ، وفي الهيئة الاجتماعية ، وحيث كان الأولاد ينتسبون إلى أمهم ، كما كانت من القبائل تنتسب إلى أمها دون أبيها"(دلو،٢٠١٠،ص ٣٨)، ويعرج صالح احمد العلي على مسألة وأد البنات بقوله : "إن الوأد لا يمكن أن يكون دليلاً على احتقار المرأة فإن بعض الآلهة كن بنات ، والواقع أن

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

المرأة كانت لها حقوق غير قليلة ، فكان لها الحق أن تمتلك أملاكاً خاصة ، وخير مثل على ذلك خديجة زوجة النبي وجليلة بنت المهلهل التي كانت لها غنم يرعاها أخوها زيد الخيل"(العلي،١٩٩٠،ص١٣٩).

كما أن مقاصد القرآن هي أبعد مما نتصور ولاعتبارات لها علاقة في رؤية الإسلام للأسرة ففي موضوع الأسرة نفسها يقرر النص (الصابوني،١٩٩٧،ص٢٢٩) بان هذه الأسرة لابد أن يكون فيها فرد مسؤول ... والإسلام يعطي الرجل هذه المسؤولية ومقابل ذلك يرتب منظومة تشريعية تحمي هذه المسؤولية ... فموضوع الإرث هنا ليس موضوعاً اقتصادياً صرفاً)(حنفي،١٩٨١،ص١٤٥) ، ولكنه موضوع له علاقة بالتصور الإسلامي للأسرة"(الخولي،١٩٩٥،ص١٣٧).

ومن هذه المقاصد ما يتعلق بالعدالة الاجتماعية بشكل عام، فهناك علاقة ما بين نظام الميراث ونظام النفقات بصورة عامة وليس مقتصراً على المرأة حين تكون في بيت زوجها؛ بل هي لا تتحمل أي مسؤولية مالية بوجودها مع أوليائها فهم المسؤولون بالإنفاق عليها حتى لو كانت غنية ، بل الرجل مكلف بالإنفاق على الأقارب الذين لا مال لهم ومكلف بدفع المهر للمرأة ، وهي قد أعفيت من كل هذه المسؤوليات(عويس،٢٠٠٥، ،ص١٤٩)؛ فعلة التفاوت في الإرث التفاوت في الإنفاق فإذا انتفى الإنفاق عاد الإرث إلى التساوي كما في الأخ مع الأخت،كما في سورة النساء الاية١٢، بما أنَّهما ينتميان إلى عوائل منفصلة فلا يترتب عليهما إنفاق عائلي ضمن العائلة(المصري،١٩٩٤،ص١٣٨).

ثالثاً : النص هو الذي يحدد المقصد الآلهي :

"إن كل أمر ونهي في النص يحمل في ذاته تحقيق مقصد إلهي، فينبغي ان يعين ذلك المقصد ، ثم يجري على أساسه فهم الأمر والنهي أما إذا عُيّن مقصد من خارج محتوى النص ، ثم أجري عليه فهم ذلك النص ، فإن الفهم سيكون حتماً حائداً عن المراد الإلهي"(سوسة،٢٠٠٣،ص٢٢٩) .

رابعا : عروبة النص :

النص يجري على أساليب العرب في القول فاستكشاف معانيه ينبغي أن يكون على أساس تلك الأساليب(سوسة،٢٠٠٣،ص٢٢٩) ، كما أن من الكلام ما يستقل بإفادة المعنى ، وهو ما اصطلح عليه الأصوليون بالنص ، ولا يشك في ما يفهم من ظاهره إلا من أراد أن يدخل الشك على نفسه أو أراد أن يخرج باللغة من التعامل المعتاد إلى السفسطة (جغيم،٢٠٠٢،ص٦٥)، لذلك لابد من إجراء الفهم على معهود العرب الذين خاطبهم القرآن ، أما إطلاق باب الفهم وفتحه على مصراعيه فإنه يؤدي إلى ما

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

بشرت به الدراسات الغربية الحديثة ، من أن اللغة لعبة تفسر بأكثر من تفسير باختلاف المؤوِّل ومداركه وآفاقه(الزنكي،٢٠٠٦،ص٢٢٤) ، فيجب الحذر من إسقاط معان ومدلولات لاحقة في حدوثها عن عهد نزول الوحي وإدخالها على نصوص الوحي فتحمل من المعاني ما لا يمكن أن تحمله ، ويحصل من ذلك أفهام زائغة عن المراد الإلهي باستحداث معان دينية من خارج المقتضيات اللغوية لنصوص الوحي ، ومن ذلك ما يفعله معطلة الحدود وأنصبة الميراث(سوسة،٢٠٠٣،ص١٩٩).

الخاتمة

فلا بد من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج بعد أن اكتملت صورته بالشكل الذي رسمناه له، فأقول:

١- عمم الحداثويون إمكانية التأويل على كل مستويات النص القرآني بغض النظر عما يحتمل التأويل مما لا يحتمله ، وهو طرح لا يخفى ما فيه من خطورة في تحريف وتبديل الأحكام الشرعية .

٢- عمل الحداثويون على الاستدلال بعدة شبه على هدم مفهوم النص الأصولي الذي يدل على ثبات المعنى القرآني وعدم قبوله احتمالات اللغة .

٣- إن القول بأنسنة النص القرآني يجعله عرضة لقراءة أي قارئ مهما كانت ثقافته ضئيلة وغير كافية لفهمه .

٤- ان مفهوم المعرفة في إطار الدراسات الفلسفية يراد به بصورة أساسية البحث المنظم في الوجود الذهني للمدركات والقوالب الذهنية.

٥- إن تطبيق ما يسمى بالهرمنيوطيقا على النص القرآني يعني نفي أي ثبات موضوعي للنص القرآني لأنها ترى الموضوعية حالة مستمرة من التغير في الزمان والمكان.

٦- إن تطبيق المنهج السيميائي الذي يمثل جزءا من نظرية دي سوسير اللغوية على النص القرآني يتعارض مع طبيعة القرآن الإلهية وأحكامه الأبدية التي تتنافى مع روح السيميائية الداعية إلى عدم الثبات لأي معنى أو قيمة مما يؤدي بالنتيجة إلى سقوط التكاليف والالتزام بالأحكام الشرعية لأنها وفقاً لهذا المنهج أحكام غير ثابتة وقابلة للتحول والتبدل .

٧- إن تعامل الهرمنيوطيقا مع أي قيمة أنها غير مطلقة وزائفة وأن القيم التي يمكن أن تؤخذ بنظر الاعتبار هي القيم المشتقة من الفهم الإنساني .

المصادر

١) ابن عاشور ،محمد الطاهر(٢٠١٩) ، أصول النظام الاجتماعي، دار السلام،بيروت.

٢) ابن عاشور،محمدالطاهر (١٩٨٤)، مقاصد الشريعة ،الدار التونسية للنشر، تونس.
٣) ابن منظور ، جمال الدين(١٩٩٤) لسان العرب ، دار صادر، بيروت .
٤) ابو زيد ، نصر حامد(١٩٩٠) ، مفهوم النص دراسة في علوم القرآن ، الهيئة المصرية العامة للكتاب .
٥) ابو زيد ،نصر حامد (٢٠٠١)، إشكاليات القراءة وآليات التأويل ،المركز الثقافي العربي، بيروت.
٦) ابو زيد ،نصر حامد ،(٢٠١٧) نقد الخطاب الديني، مؤمنون بلا حدود ,بيروت ،
٧) ابو زيد ،نصر حامد(٢٠١٧) ، النص والسلطة والحقيقة، المركزالثقافي العربي،بيروت.
٨) الأصفهاني، الراغب(١٩٩٦) المفردات، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت .
٩) بارة ، عبد الغني(٢٠٠٨) الهرمنيوطيقا والفلسفة نحو مشروع عقل تأويلي ،الدار العربية للعلوم ،بيروت .
١٠)بشر ،د. كمال(٢٠٠٠). علم اللغة العام و علم الأصوات، دار غريب، القاهرة.
١١)بن بيه ،عبدالله (٢٠٠٦)علاقة مقاصد الشريعة بأصول الفقه ،الفرقان،الرياض.
١٢)بن فارس ، زكريا القزويني الرازي(١٩٧٩) ، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت.
١٣)الجرجاني ، عبد القاهر.(د.ت)، أسرار البلاغة ،مطبعة الاستقامة ، القاهرة .
١٤)الجرجاني ، محمد الشريف .(٢٠٠٧)التعريفات، تحقيق وزيادة: عبد الرحمن المراعشلي، دار النفائس، بيروت.
١٥)جغيم ، نعمان (٢٠٠٠)، طرق الكشف عن مقاصد الشارع، دار النفائس ، عمان .
١٦)حسين،محمد(٢٠٠٥) التنظير المقاصدي عند الإمام محمد الطاهر بن عاشور، جامعة الجزائر.
١٧)الحفني ، عبد المنعم (٢٠٠٠)، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة، مكتبة مدبولي ، القاهرة .
١٨)حنفي ، حسن (١٩٨١) قضايا معاصرة في فكرنا المعاصر،دار التنوير ، بيروت .
١٩)الخولي ،امين(١٩٩٥) ، مناهج التجديد ،الهيئة العامه للكتاب، القاهرة.
٢٠)دلو ، برهان الدين(٢٠١٠) ، جزيرة العرب قبل الإسلام، دار صادر، بيروت.
٢١)الرازي، محمد فخر الدين (١٩٤٣)، المباحث المشرقية ،دائرة المعارف ،حيدر اباد .
٢٢)زكريا ،ميشال (١٩٨٣) ، الألسنية علم اللغة الحديث ، المؤسسة الجامعية،بيروت.
٢٣)الزنكي ،قادركريم (٢٠٠٦) نظرية السياق دراسة أصولية ،دار الكتب العلمية،بيروت.
٢٤)سعد الله ، محمد سالم ،(٢٠٠٧) الأسس الفلسفية لنقد ما بعد البنيوية ،دار الحوار للنشر والتوزيع،الاردن.
٢٥)السوسة ، عبد المجيد محمد(٢٠٠٣) دارسات في الاجتهاد وفهم النص ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت .
٢٦)الشاطبي ،ابي اسحاق ابراهيم (٢٠١٤)، الموافقات في أصول الشريعة، وزارة الأوقاف السعودية .
٢٧)شلتوت ، محمد (٢٠٠٤) ، تفسير القرآن الأجزاء العشرة الأولى ،دار الشروق ، القاهرة .

JOBS
مجلة العلوم الأساسية
Basic Science journal
ISSN 2306-5249
العدد الثاني
٢٠٢١م/١٤٤٢هـ

٢٨)شورش ، عبد الكريم (٢٠٠٢)، القبض والبسط في الشريعة، ترجمة دلال عباس، دار الجديد، بيروت.
٢٩)الصابوني ،محمد علي(١٩٩٧) ، **صفوة التفاسير** ، دار الصابوني للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة.
٣٠)صليبا، جميل(١٩٧٨) المعجم الفلسفي ، دار الكتاب اللبناني، بيروت.
٣١)العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله (١٩٩٢) ، الفروق في اللغة، تحقيق: الشيخ بيت الله بيات، مؤسسة النشر الإسلامي . (قم) .
٣٢)العلي ، صالح أحمد(١٩٥٥) ، محاضرات في تاريخ العرب، المعارف، بغداد.
٣٣)العواودة ،محمد(٢٠٠٦): الحداثيون العرب والقرآن الكريم ، دار النهضة،بيروت،.
٣٤)عويس ، عبد الحليم وآخرون (٢٠٠٥): موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر ، دار الوفاء ،**بيروت.**
٣٥)الغزالي، أبو حامد(٢٠٠٨) المستصفى في أصول الفقه، شركة المدينة المنورة للطباعة .
٣٦)فضل الله ، د. مهدي(١٩٨٦): فلسفة ديكارت ومنهجه ،دار المعارف ،القاهرة.
٣٧)القرطبي، أبي محمد علي بن حزم الأندلسي(١٩٨٧) الفصل في الملل والأهواء والنحل ، مكتبة الخانجي، القاهرة.
٣٨)المصري ، رفيق يونس(١٩٩٥) ، علم الفرائض والمواريث مدخل تحليلي ، دار القلم ، دمشق .

مجلة العلوم الاساسية
للعلوم التربوية والنفسية وطرائق التدريس للعلوم الاساسية